

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ قنا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرارات :

(المادة الأولى)

تخصص مساحة قدرها ثلاثة عشر قيراطًا أملاك دولة والواقعة على ترعة المراشدة الملغاة تجاه حوض أبو النور نمرة (١٥) التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الوقف لصالح هيئة الأبنية التعليمية بالمجان لإقامة مدرسة الناصرية الابتدائية ، وحدودها كالتالي:

الحد البحري : منازل أهالى .

الحد القبلي : منازل أهالى .

الحد الشرقي : طريق ترابي .

الحد الغربي : طريق ترابي .

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



مهندس / إبراهيم محلب

EDUCATIONAL PRODUCT

E.P.

كروكي موضح عليه موقع المدرسة الـ

المقترح أقامتها على أرض ترعة الـ




شارع فرعى

PRODUCED BY AN AUTOCEM EDUCATIONAL PRODUCT

مدير الادارة التعليمية

سهم الاتصال



الجهة المختصة بـ

جريدة الابتدائية

شدة الملغاة بالوقت



شهادة شهادتكم بالخطاب بالوقت

مساكن اهالى

قامة المدرسة

عليه

المركز

